

ما حكم الختان للبنات ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

رحمني الله واياكم ما حكم الختام للبنات؟ الختان للبنات هو الصحيح انه ويختلف باختلاف البنت ويختلط باختلاف طبيعة الانثى. فمن الاناث من يكون محل ختامها امام من تحت بل تحت الى الختام لتلك اللحم التي تكون في النظر فتحتاج الى قطع. ومن البنات من لا تحتاج ذلك ابدا - [00:00:00](#)

فنقول هو يراعى في ذلك حال البنت حال البنت. وليسوا بسنة وليسوا بواجب. لكنهم لا من باب انه احظ باحق بالزوج وافضل المرأة فان الحجاب ان كان يعني اما ان يخفف شهوتها لان التي لا تختلف لها تلك اللحم قد تكون غريبة تكون - [00:00:30](#) وشهوتها قوية فاتي الكتاب حتى يخفف هذه الشهوة. اما اذا يدل على العرف الذي يختم ويقطع فلا تحتاج الى كتاب هذا العرف الذي يطول قطعه حتى تؤدي حتى يخفف شهوة الانثى واذا قال - [00:00:50](#)

قال لا تهلكي ولا لا اجعليه في وسط حتى اذا انتهت مرة انقطعت خبطت الشهوة مرة واذا تركته زاد الشهوة مرة فالافضل ان لا تأخذ ولا تموت حتى تكون شهوتها معتدلة فهذا الختان بالنسبة للانثى لابدال - [00:01:10](#)

تعديل الا بتعديل شهوة الانثى. المنع من بقاء النجاسة وتعلق النجاسة في الذكر - [00:01:30](#)